



الرقم: م ٣٠٣/٢/٤٢٢

التاريخ: ٧ / ١١ / ١٤١٢ هـ

الموافق: ٩ / ٥ / ١٩٩٢ م

تعميم رقم ٣ / ١٩٩٢

=====

صاحب السمو الممثل الخاص لحضرة صاحب الجلالة السلطان المعظم  
صاحب السمو السيد نائب رئيس الوزراء لشؤون الامن والدفاع  
صاحب السمو السيد نائب رئيس الوزراء للشؤون القانونية  
أصحاب السمو والمعالي الوزراء

تحية طيبة وبعد:

بالإشارة الى التعميم رقم ١٩٩٠/٩ الصادر من قبل وزارة المالية والاقتصاد بخصوص القواعد التي يتعين على كافة الوزارات والوحدات الحكومية مراعاتها عند شراء السيارات اللازمة للاغراض المختلفة .

نود ان نفيديكم بأنه على الرغم من ان التعميم المشار اليه قد نص صراحة على ضرورة التنسيق المسبق مع وزارة المالية والاقتصاد عند رغبة الوزارات والوحدات الحكومية شراء سيارات تتجاوز قيمتها المبالغ المحددة في التعميم الا أنه لوحظ - وللأسف الشديد - عدم التزام العديد من الوزارات والوحدات الحكومية بالقواعد المنصوص عليها في التعميم المذكور وبالتالي قيامها بشراء سيارات بالمخالفة لاحكام ذلك التعميم .

وحيث أنه لا يمكن الاستمرار في صرف قيمة السيارات بالمخالفة لاحكام التعميم المشار اليه ، فقد تقرر اعتبارا من تاريخه عدم صرف قيمة أية سيارة يتم شراؤها بالمخالفة لاحكام التعميم المشار اليه مهما كانت مبررات شرائها ومطالبة الجهات المعنية اجرا التحقيق اللازم مع المتسببين في وقوع مثل هذه المخالفات باعتبارها من المخالفات المالية في تطبيق احكام القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٢/٥٦ وتحميلهم نتيجة ما تسفر عنه التحقيقات .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام . . . .

محمد بن عبد المنعم الزواوي  
نائب رئيس الوزراء  
للشؤون المالية والاقتصادية

